

٤١١) التعليق على كتاب الآداب الشرعية لابن مفلح - لفضيلة

الشيخ د. محمد هشام الطاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اله الاولين والآخرين واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه الغر الميامين وبعد - [00:00:19](#)

فهذا درس جديد ان شاء الله في كتاب الاداب الشرعية للعلامة بن مفلح رحمه الله وكنا قد وقفنا على قوله فصل لنا الاخبار والاثار في الحجامة واختيار يوم لها فنبدأ على بركة الله ونسأله جل وعلا ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. نعم. الحمد لله وحده والصلاة والسلام - [00:00:33](#)

وعلى من لا نبي بعده. وبعد فقال العلامة ابن مفلح رحمه الله فصل الاخبار والاثار في الحجامة واختيار يوم لها قال رحمه الله روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال استعينوا بالحجامة على شدة الحر - [00:00:57](#)

قال مهني لاحمد هذا الحديث فقال ما حدثنا به عن ما ما حدثنا به عن عوف الا مرسل. نعم. قال وتكره الحجامة في يوم السبت ويوم الاربعاء نص عليهما في رواية ابي طالب وجماعة. وزاد احمد في رواية محمد بن الحسن بن حسان ويقولون يوم الجمعة. وهذا - [00:01:17](#)

الذي قطع به في المستوعب وغيره وقال المروزي كان ابو عبدالله يحتجم يوم الاحد ويوم الثلاثاء قال القاضي فقد بين اختيار يوم الاحد والثلاثاء وكره يوم السبت والاربعاء وتوقف في الجمعة. انتهى كلامه. والقاعدة - [00:01:43](#)

انه اذا توقف في شيء خرج فيه وجهان نعم قال وعن الزهري مرسل من احتجم يوم السبت او يوم الاربعاء فاصابه وضح فلا يلومن الا نفسه. ذكره احمد واحتج به. قال ابو داود وقد اسند - [00:02:04](#)

ولا يصح وذكر البيهقي انه وصله غير واحد وضعف ذلك. والمحفوظ منقطع. انتهى كلامه. رواه ابو بكر ابن ابي شيبة. باسناده عن مكحول مرسل والوضوح البرص وحكي لاحمد ان رجلا احتجم يوم الاربعاء واستخف بالحديث وقال ما هذا الحديث؟ فاصابه وضح فقال احمد - [00:02:23](#)

لا ينبغي لاحد ان يستخف بالحديث رواه الخلاء وبين ابن عمر مرفوعا؟ ان في الجمعة ساعة ان في ان في الجمعة ساعة لا يحتجم فيها محتجم الا عرض له او عرض له داء لا يشفى منه. نعم. رواه البيهقي باسناد حسن. وفيه عاطف - [00:02:52](#)

ابن خالد وفيه ضعف قال العلماء بالطب ينبغي ان يجتنب المحتجم اكل الملح والمملوح اكل الملح احسن الله اليك اكل الملح والمملوح ثلاثين ساعة لانه يورث الجرب قالوا وينبغي ان يأكل في الشتاء - [00:03:20](#)

الطبا نعم تباهيجات نعم وفي الصيف السك باج السكباج او السكباج السكباج نعم او السكباج نعم ذكره في المستوعب الطباهج بفتح الهاء طعام بيض ولبن تباهج. نعم بفتح الهاء طعام من بيض - [00:03:43](#)

اه ولحم لحم؟ ايه شعندك لا حول هذا الفصل متعلق بالحجامة. الحجامة ايها الاخوة اه بالنسبة للزمان بالنسبة للزمان فالحديث الذي فيه كراهة احتجام يوم الاربعاء لا يصح لكن معنى كونه لا يصح اي مرفوعا - [00:04:09](#)

عن النبي عليه الصلاة والسلام لا يعني الاستخفاف بالمرسل منه وهذه قاعدة ينبغي لطالب العلم ان لا يستخف بالاحاديث الموقوفة او المنقطعة او المرسلة لماذا لانها في النهاية لا تخلو ان تكون من اقوال التابعين - [00:04:40](#)

لا تخلو ان تكون من اقوال الائمة فلا يجوز الاستخفاف بها نعم لا نقول انها سنة لا نقول لكن الاستخفاف بها لا ينبغي لانك ما يدريك من اين قالوا هذا الكلام - [00:05:01](#)

ربما الذي قال الحجابة يوم الاربعاء يورث المرض او يورث الوضح اللي هو البرص مثلا قال هذا الكلام بالاطلاع على كتب الاسرائيليات مثلا او قال هذا الكلام تطببا مثلا او قال هذا الكلام استنباطا في جميع الاحوال - [00:05:15](#)

الاستخفاف باقوال اهل العلم لا يجوز هذه مسألة مهمة فظلا عن مراسيلهم فظلا عن منقطعات احاديثهم هذا والله الادب من الامام احمد رحمه الله لما قال لا ينبغي لاحد ان يستخف بالحديث - [00:05:38](#)

الالف واللام في الحديث ها للاستغراق يشمل المرفوع والمرسل والموقوف والمعضل والى اخره لكن نأتي الان الى مسألة لماذا كرهوا الحجابة في يوم الاربعاء اذا كان الحديث لم يصح هناك حديث - [00:05:56](#)

اخر ايضا قد يكون هو مأخذ من قال بالكراهة اه اذ لم يصح عنده هذا المرسل ما هو حديث ان الله خلق التربة في يوم الاحد والجبال في يوم الاثنين - [00:06:15](#)

والشجرة والجبال والشجر في يوم الاثنين والدواب والهوام في يوم الثلاثاء وخلق الداء بيوم الاربعاء وخلق العافية في يوم الخميس وفي اخر ساعة من يوم الجمعة قلق فيه ادم عليه السلام - [00:06:33](#)

ويوم السبت لم يكن فيه خلق. فالان عندما ننظر لهذا الحديث وان كان هو مرسل آآ ضعيف ايضا وقيل ان من الاسرائيليات نجد ان هذا الحديث الذي فيه ان خلق الاربعة - [00:06:56](#)

كان في يوم الاربعاء مع الحديث الاخر الذي فيه ها انه مر معنا اظن اه اكثر من مرة انه ينزل داء في ليلة من العام ينزل داء في ليلة من العام على اه فيقع في الاربعة التي تكون مكشوفة - [00:07:09](#)

تشوفه جاء في بعض الروايات وذلك في ليلة الاربعاء او في يوم الاربعاء وهذا هذه الاحاديث بمجموعها تقوي لنا القضية طيب هذا وجه الاربعاء قد يكون استنباطه صحيحا نأتي الان الى قضية السبت - [00:07:30](#)

ونأتي الى قضية الجمعة ما وجه الكراهة فيهما اما السبت فلانه كاسمه يوم سبت فلا ينبغي فيه تطيب ولا عمل هذا وجه كراهة من قال بكراهته ولكننا اذا نظرنا الى شريعتنا - [00:07:52](#)

نجد ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يخصص السبت بترك عمل ولا بترك عبادة ولم يخصصه بتفرغ فعلمنا ان هذا خاص باليهود وليس لنا ان نكره فيه آآ لا تطبوا ولا عملا ولا عبادة - [00:08:13](#)

اللهم الا تخصيص العبادات فيه خشية مشابهة اليهود الذين يخصصون بعض اليهود الذين يخصصون السبت بالعبادة نأتي الى الجمعة وجه كراهة الحجابة في يوم الجمعة قالوا لان الحجابة آآ يجعل الانسان بحاجة الى الراحة - [00:08:36](#)

ويوم الجمعة يوم عبادة ويوم طاعة ويوم اجتهاد فاذا ما احتجم كسل عن هذه الامور وهذا وجه الكراهة في يوم الجمعة ولا وجه له اخر هذا كله فيما اذا كان الانسان مضطرا الى الحاء غير مضطر ولا محتاج الى الحجابة - [00:09:00](#)

اما اذا كان الانسان مضطر الى الحجاب مثل انسان عنده صداع شديد يقول اما ان احتجم واما نحس اني سأجن من الالم انسان يحس بالام في رجله يقول اما نحتجم واما احس اني اصير مشلول - [00:09:24](#)

فهنا لا وجه للكراهة وانما وجه الكراهة وفي وقت الاختيار وهكذا نقول في وقت الاختيار نقول في وقت الاختيار في اليوم واللييلة. فقد كره عليكم السلام ورحمة الله. لا ثاني ثاني فاضي - [00:09:42](#)

فاضي ما في احد فقد كره جماعة من العلماء الحجابة في الليل ما وجه الكراهة كراهة الحجابة في الليل؟ قالوا لان الحجاب ربما يذهب لينفع فيضر لا سيما مع ازمانهم حيث لم يكن عندهم من الاظاءة وعندهم من الظوء ما يمكن معهم ان يعملوا الحجابة على وجه - [00:10:02](#)

صحيح ولذلك المستحب في الحجابة ان يكون في يوم الاثنين وهذا انفع وفي الخميس وهذا انفع. من حيث الاختيار ومن حيث الاختيار الساعي او الساعة فيكون في ساعة اول البكور - [00:10:31](#)

او يكون في ساعة اخر اول الغدو اول العشي لكن بخلو معدتك فان كان في اول البكور يعني مثلا بعد صلاة الفجر فهذا لا شك ان الانسان يستيقظ ما راح يكون اكل شيء فمع خلو المعدة اجتمع عنده امران من ناحية الطب خلو المعدة - 00:10:54

والبركة الموجودة في البكور والبركة الموجودة في البكور ينبغي للانسان ان يستخدمه في التجارة وفي التطب وفي الاعمال كما يستخدم هذه البركة في التعبدات والعبادات الامر الثاني اذا لم يستطع في اول النهار ان يحتجم - 00:11:17

فليحتجم في اول العشي واول عشي يبدأ من بعد صلاة الظهر او من بعد صلاة العصر. لكن المهم ان يكون ان تكون الحجامة على معدة خالية اذا يستحب ان تستحب الحجامة في الاثنين والخميس بالاتفاق - 00:11:37

وما عدا ذلك ففيه كراهة. وتستحب في اول النهار بالاتفاق وما عدا ذلك ففيه كراهة وهذا كما ذكرت في حال الاختيار كما تستحب اختيار الايام وهو ان يكون في اليوم السابع عشر - 00:11:58

او التاسع عشر او اليوم الحادي والعشرين هذه الايام الثلاثة وكره جمع من اهل العلم الحجامة في سرّة كل شهر او في آهلة كل شهر وانما وجه الكراهة عندهم من ناحية التطب وذلك لان الدم يختلف في الجسم اختلاف - 00:12:18

واختلاف الاحوال وهذا ايضا في الاختيار اما اذا اضطر الانسان لا حجامة يعني قبل أيام جاني صداع لو اني ما احتجمت كنت احس ان بصير فيني ها نسأل الله العافية جلطة في الدماغ. ايش اسوي - 00:12:45

انتظر الى ان يأتي سبعة عشر بعيد كان المضطر الانسان عندما يضطر الانسان فهذه كلها بالاتفاق يسقط لذلك لما ننظر لا حجامة النبي عليه الصلاة والسلام لما احتجم في ساقه او لما احتجم على قدمه او لما احتجم على وركه - 00:13:05

نجد انه لم يذكروا معه اليوم لماذا لم يذكروا معه اليوم ترى الرواة حينما يلغون شيئا يلغونه قصدا ترى يعني هم عرفوا ان النبي عليه الصلاة والسلام احتجم ما عرفوا متى احتجم لا عرفوا - 00:13:28

ما عرفوا اي يوم؟ عرفوا ما عرفوا اي ساعة لا عرفوا طيب ليش الغوه لمقصود وهو علمهم بان النبي عليه الصلاة والسلام لم يقصد المكان احتجم بلحي جمل واحد يجي يقول لا انا بروح هناك المنطقة اللي اسمها ريحة جمل بروح محتجم هناك لان النبي عليه الصلاة والسلام هناك غلط - 00:13:45

اذا لا بد ان ننتبه ان الانسان اذا احتاج الى الحجامة مثل العملية العملية اللي يضطر عندها الانسان ويمكن دكتور يقول لك اي ساعة تعال لازم يسوي لك عملية ما في وقت للتأخير - 00:14:08

لكن عند الاختيار المسألة مختلفة اذا هذه الآثار تفهم على هذا النحو ونسأل الله عز وجل ان يرزقنا واياكم العافية. والله يا اخوة يا اخوة ما رأيت شيئا كما قال عليه الصلاة والسلام والله انا لا اقول هذا الكلام لمجرد التجربة عقيدة وتجربة والله - 00:14:21

ما احتجمت الا وذهب الالم لذلك انفع ما تداويتم به الحجامة انفع ما تداويتم به الحجامة هذا حديث النبي عليه الصلاة والسلام مع الاسف الناس اليوم يسلمون انفسهم للطباء فيصرخونهم يجلدونهم يشقونهم يرجونهم والحجامة يخاف منها سبحان الله العظيم - 00:14:47

شيء غريب ترى هذا هدي نبوي يذهب عنك الالم في الركبة الالم في في القدم يذهب عنك حتى لما يطلع لك لحمية روح تجم في ظاهر قدمك والله يروح يحتاج مو بس - 00:15:10

النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان انفع ما تداويتم به الحجاب. ويقول ان كان الشفاء في شيء. ترى هذا يسمى اسلوب ايش حصري ومو بس حصري اولوي اعلي يعني اعلى شيء تتهاويتم به اولي شيء تداويتم به - 00:15:26

ايه؟ ان كان الشفاء في شيء ففي ثلاثة شرطة محجم او شربة عسل او كية بناء هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي علينا ان نحافظ على العلاج بالحجامة - 00:15:44

كذلك ينبغي لمن احتجم اولا اذا اردت ان تكون الحجامة نافعة اراد تكون الحجامة نافعة لا تسوي مثل بعض الناس يسوي لك حجامة في عشرين موضة غلط سووا الحجامة في المكان اللي فيه الم - 00:16:01

كان عندي الم في هذه الجهة في الرأس والله احس انه مثل الدرل جلس ثلاثة ايام وانا مو راضي يخف اخذ بنادول اخذ كل شي

فرحت عند احد الاخوة سوى لي حجمة في الراس الا هذا المكان نسيه مع اني انا نهته عليه - [00:16:18](#)

خف الالم لكن ماذا في اليوم اللي بعده طلبته مرة ثانية قلت له سوي لي هني بالظبط هني والله ذهب وذكرت لكم ها او في مجلس اخر لا اذكر والله - [00:16:35](#)

كنت احس باللم في هذا الاصبع ما استطيع امسك القلم ولا اكتب قبل ايام يوم انهيت كتابنا التوضيحات الجلية يوم انهيته ما اقدر امسك لا اكتب كمبيوتر ولا بس امسك القلم - [00:16:50](#)

قلت اسوي لي حجمة هنا والله يا اخوان المرة الاولى خف الالم. المرة الثانية ولله الحمد منذ الان اكثر من شهرين ما عرفت الالم حجمة آآ شيه نبوي يا اخوان - [00:17:05](#)

تطبيب طب العرب هو بعض الناس يظن العرب ما عندهم طب الطب الطب عند الروم وعند الفرس لا والله اللي يقرأ في كتب التاريخ يعرف ان طب العرب في شعرهم ونثرهم اعلى بكثير من طب الفرس والروم. ليش - [00:17:18](#)

تعرفون ليش لان العرب كان طبهم مبني على التجربة طبهم مبني على التجربة وطب غيرهم مبني على الكتب وفرق عظيم بين العلم المبني على التجربة وبين العلم المبني على الكتب. انتقد تقرأ الان في احد الكتب الطبية انه علاج كذا كذا - [00:17:37](#)

كذا لكن هو ما جرب انت اللي راح تصير التجربة فرق عظيم لذلك انا اوصيكم بالحجاب لكن عشان تكون الحجمة نافعة كن مرتاحا قبل الحجمة اقل شيه كما قال ابن مفلح رحمه الله يعني ساعات - [00:18:00](#)

لا تقل عن اثنعشر ساعة تكون انت مرتاح فيها كل ما كنت مرتاح في الحجمة قبل الحجمة كلما كان ينفع مرتاح من جميع يعني من العمل مرتاح في النوم ثم تذهب وتحتجم - [00:18:18](#)

هذا في حال الاختيار طبعاً كذلك بعد الحجمة عليك ان ترتاح. لا تتعب نفسك لان الانسان اللي يحتجم قد يحس بنشاط مباشرة فينسى نفسه لا ارتاح هذا تعطي للدورة الدموية في الجسم حقها - [00:18:34](#)

فحينئذ تجد الاثر النافع بعد ذلك اكثر بكثير مما لو واجهت نفسك بعد الحجاب. كذلك الاكل ينبغي لمن احتجم انه يتجنب كما قال المصنف رحمه الله الاشياء التي فيها الاملاح - [00:18:51](#)

لان هذه الاشياء التي فيها الاملاح ماذا تفعل؟ حتى طبيا هذا ثابت الان في الطب اليوناني اللي انا سميري الطب الغربي الطب الغربي الان ان الملح يزيد في ايش في ضربات القلب وفي الضغط - [00:19:08](#)

ضغط الدم صح ولا لا؟ طيب اذا انت الان بحاجة الى هدوء ما انت بحاجة الى شي يرفع ضغطك ولذلك قالوا يجتنب المحتجم اكل الملح والمملوح ثلاثين ساعة اقل المهم لا يقل عن اثنعشر ساعة - [00:19:24](#)

هذا اهم شي لمدة اثنعشر ساعة قبل ان تكون مرتاح بعدها تكون مرتاح كذلك ذكروا الانسان ما يغتسل طبعاً لا يغتسل لسببين لان الغسل اما ان يكون بماء حار او بماء بارد. فان كان بماء حار او بماء بارد فهو يؤثر في الدورة الدموية - [00:19:40](#)

كذلك يؤثر على الجروح قد يتسبب في عدم التئام الجروح كذلك لا ينبغي لمن احتجم ها ان يأكل الالبان فهذي ايضا فيها مضره على الجسم. كذلك يأكل يأكل في الشتاء الطهاجة - [00:19:59](#)

يعني اذا كان مطبوخ بيض ولحم لا يظر اما ان يأكل لحماً منفرداً ها آآ في الصيف مثلاً هذا يضره لان اللحم خاصيته الحرارة فترفع من تأثيره على الدم - [00:20:17](#)

ينبغي على الانسان بعد الحجمة ان يأكل الاشياء المعتدلة قد مر معنا ولله الحمد في هذا الكتاب كل شيه معتدل بالاول معتدل في الثاني ما هو بارد في الاول حار في الثاني وهو حار في الاول بارد في الثاني كل هذا مرة معنا. اذا في - [00:20:39](#)

يأكل الطبهجات وفي الصيف يأكل السكوباج اللي هو الحلوى. يعني نوع من أنواع الحلوى. نعم اذا عندك اسئلة قبل لا تنتقل ما راح يجي شيه عن الحجاب بلا بسم الله - [00:20:57](#)

قال رحمه الله فصل في كراهة حلق الرأس في غير النسك وكراهة القزع في الحلق قال ويكره للرجل حلق رأسه من غير حاجة نص عليه قال له المروزي تكرهه؟ قال اشد الكراهة - [00:21:14](#)

ثم قال كان كان معمر يكره الحلق الشيخ عندي كان معمر باطنها لا مكان معمر نعم مم كان معمر يعني اسم كان شكله الحلق ايه خبر كان. كان معمر يكره الحلق. نعم - [00:21:30](#)

وانا اكرهه واحتجى ابو عبد الله بحديث عمر رضي الله عنه انه قال لرجل لو وجدتك محلوقا لضربت الذي لضربت الذي فيه عيناك والرجل هو صديق السائل له عن الذاريات - [00:21:52](#)

وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الخوارج فيما هم التحليق وروى الطبراني في الافراد ان النبي صلى الله عليه وسلم الطبراني وروى الدارقطني للافراد عند المعاجم الثلاث - [00:22:12](#)

الكبير واللاوسط والصغير نعم وروى الدارقطني في الافراد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا توضح النواصي الا في حج او عمرة لا توضع بالعين. نعم. انا عندي بالحاء يا شيخ. لا. هي لا توضع - [00:22:31](#)

نعم يعني لا تبين يا شيخ لا توضع لا تحلق نعم قال والمبالغة في الحلقة ناصيتي بمعنى حلقتة قال رحمه الله قال جعفر قال جعفر بن محمد الطيالسي قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا ابراهيم بن خالد - [00:22:50](#)

فذكر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخوارج صلى الله عليه وسلم سيماهم التحليق والتسبيت. نعم قال جعفر قلت لاحمد ما التثبيت؟ قال الحلق الشديد ليشبه النعال السبتية - [00:23:15](#)

وروي التسبيد بالدعاء قد يكتبها للفائدة تشبيد بالبدال وسبت الشيء بمعنى قضى عليه وانهى وجزه من اصله نعم قال رحمه الله وعن احمد لا يكره الحلق زاد في الشرح لكن - [00:23:33](#)

تركه افضل لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع وقال احلقه كله اودعه كله اسناده الصحيح رواه ابو داود وغيره وعزاه بعضهم الى مسلم وليس كذلك وقد قال ابن عبد البر اجمع العلماء في جميع الامصار على اباحة الحلق - [00:23:57](#)

اما اخذه بالمقرب واستنصاه فلا يكره رواية واحدة لان دلالة الكراهة تختص بالحلق ويكره للمرأة حلق رأسها زاد غير واحد وقصه من غير عذر رواية واحدة وقيل يحرم ان عليها وقد روى النسائي عن غلاس - [00:24:19](#)

اه عن غلاس عن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تحلق المرأة رأسها وقال هذا حديث فيه اضطراب والعمل على هذا عند اهل العلم ويكره حلق القفاه من غير حاجة نص عليه. وقال ايضا هو من فعل المجوس - [00:24:45](#)

ومن تشبه بقوم فهو منهم وهذا يقتضي التحريم. وقيد في الشرح كراهية حلقه لمن لم يحلق رأسه. وهو يقولون في الرعاية بالنسبة لحلق الرأس آآ الصحيح ان الروايات عن الامام احمد ليست متضاربة كما يظن البعض - [00:25:07](#)

روي عن آآ كراهة الحلق كما في رواية المروزي قال اشد الكراهة وروي عنه جواز الحلق آآ فكيف نجتمع بين القولين؟ الجمع بين القولين ان نقول ان من اه حلق رأسه - [00:25:28](#)

متشبهها بقوم كمن يتشبه بالخوارج فهذا وجه كراهة الامام احمد لما قال اشد الكره لان الخوارج كان في زمانهم سيماهم التحليق كما قال النبي عليه الصلاة والسلام والرواية التي فيها الاباحة - [00:25:50](#)

دالة على ان من لم يقصد التشبيه انما حلق لا تشبهه فانه يجوز وهذا هو الصحيح هذا هو الصحيح طيب قد يقول قائل كيف نجتمع بين الروايات التي فيها سيماهم التحليق - [00:26:12](#)

وفي رواية سيماهم التثبيت وجاء اه عن بعض السلف ان معنى التسبيد يعني ترك الشعر ترك الشعر فالجواب ان اذا صح رواية التسبيد مفسرا بمعنى تركه فيكون المعنى ان من حلقة تعبدا - [00:26:35](#)

او تركه تعبدا فقد تشبه بالخوارج لان الجامع بين الفعلين التعبد بما لم يتعبد به النبي عليه الصلاة والسلام النبي عليه الصلاة والسلام ترك شعره لا يمكن لاحد ان يقول تركه تعبدا - [00:27:03](#)

ما تركه هذا عادة قومه كانوا يتركون شعورهم ويحلقون عند الحاجة كما قال عليه الصلاة والسلام لكعب ابن آآ عجرة قال ايضرك هوام رأسك؟ قال نعم. قال احلقوا لو كان الحلق مكروها مطلقا هل يقول له احلقه؟ لا - [00:27:22](#)

فدل على ان الحلق معروف عندهم ولما ذكر للخوارج سيماهم التحليق وذكر نفسي ما هم التسبيت؟ نظرنا الى الوصفين الجامع

بينهما وجدنا نية التعبد بما لم يتعبد به النبي عليه الصلاة والسلام واصحابه - [00:27:43](#)

او نية التشبه لماذا يحلقون؟ ليعرف بعضهم بعضا. لماذا يتركون؟ ليعرف بعضهم بعضا فصار الجامع ايش الوصف التشبه او الوصف التعبدى وهذا هو الصحيح من اقواله. اما من حلق او ترك - [00:28:02](#)

ترك تجملا او حلق وتجملا او ترك اه لمطلق التشبه بعرف النبي عليه الصلاة والسلام او حلقة لي عدم حبي لتنظيفي او لاطالتي الباب فيه واسع وان كان العلامة ابن قدامة رحمه الله رجح في المغني - [00:28:24](#)

ان الترك اولى وروى الامام ابن قدامة هذا الحديث لا توضع النواصي الا في حج وعمره واستدل به على كراهة الحلق بغير الحج والعمره لكن الحديث لا يصح وما دام ان الحديث لا يصح - [00:28:52](#)

فلا وجه له الكره. لكن نقول مع هذا اذا كان الانسان يعلم من نفسه انه يقدر على تنظيف شعره ويعلم انه سيذهب الى العمرة مثلا في رمضان فليترك شعر رأسه - [00:29:12](#)

وليتعبد الله عز وجل بوضع ناصيته وجز رأسه تعبدا لله عز وجل في الحج والعمره اما بالنسبة للنساء الصحيح من اقوال اهل العلم تحريم حلق رأسها لا يقال بالكراهة بل يقال بالتحريم - [00:29:30](#)

ما وجود تحريم بالنسبة لها اولا لان شعر رأسها علامة الانوثة فان حلقت رأسها طبعاً نتكلم عن حلق بدون سبب شرعي بدون سبب طبي مثلا مرضت قالوا لها الاطباء لابد ان نحلق رأسك عاساس نسوي لك عملية في الراس مثلا - [00:29:52](#)

هاي ضرورة انا نتكلم عن حلق الرأس لغير ضرورة المرأة يحرم عليها ان تحلق رأسها رأسها لماذا لان في ذلك تشبها بالرجال فعلامة انوثتها وجود شعرها وهذا هو الصحيح آآ المصنف بن مفلح - [00:30:15](#)

يعني يرجح اه انه يكره وظعف قول يحرم ان مفلح اذا قال وقيل معناه انه يرى ان القول هذا ضعيف يحرم ان عليه وهذا هو الصواب الصواب انه يحرم عليه. فان قال قائل لكن حديث علي رضي الله عنه لكن حديث علي رضي الله عنه لم -

[00:30:39](#)

يصح نقول لم نقل بالتحريم من لهذا الحديث وانما قلنا بالتحريم بان في حلقها شعر رأسها تشبها بالرجال وتركها لعلامة الانوثة. الا ترون ان المرأة في اعظم مواضع قص الشعر لا تؤمر الا بقدر ان تأخذ من - [00:31:04](#)

انملتتها في حج وعمره صح؟ صح طيب اذا كان الامر كذلك فكيف في حال عدم التعبد فلا ينبغي لو انها حلقت رأسها في الحج والعمره قلنا بدعة طيب اذا قلنا انها لو حلقت رأسها في الحج والعمره قلنا بدعة فلا اقل ان نقول في غير الحج والعمره ان ذلك محرم

- [00:31:27](#)

فهذا هو الوجه في الترجيح هذا القول والله اعلم اما حلق القفا كون الانسان يحلق بعض رأسه من هنا من الناصية او من القفا الى هنا الى النصف او من رأس الى هنا او من هذه الجبي له هنا او يحلق كل الشعر الاسفل ويترك - [00:31:47](#)

بقية اليهود فوق رأسه مثلا فهذا لا شك انه محرم ما وجد تحريم التشبه وجه التحريم التشبه فان قال قائل لكن النبي عليه الصلاة والسلام كره القزعة نقول كراهته القزعة لان كان في ذلك تركا لبعض الشعر وازالة للبعض. اما هذا ليس قزع. هذا التشبه - [00:32:07](#)

لو انا وجدنا انسانا اخذ ابنه للحلاق قال له للحلاق من هنا من الراس خلى رقم اثنين ومن ورا خلا رقم واحد مثلا او ثلاثة ومن ورا اثنين او اربعة ومن ورا خمسة مثلا هذي قزع - [00:32:34](#)

اما ان يحلق الناصية ويترك الباقي او يحلق القفا ويترك الباقي او يحلق الجوانب ويترك الباقي هذا مو قزع هذا تشبه تشبه بالمجوس واليوم ترون هذا تشبه بالكفار من اللاعبين واللاعبات والفنانين والفنانات - [00:32:52](#)

غيرهم نسأل الله السلامة والعافية نعم ما شاء الله عليك قال رحمه الله طبعاً بالنسبة هو ذكر مسألة نسيت ان ابنه عليها قال فاما اخذه بالمقراض واستئصاله فلا يكره رواية واحدة - [00:33:13](#)

يعني لو ان الإنسان راح عند الحلاق وقال له خذ مكينة بدون موس فهذا لا كراهة فيه عند في المذهب مطلقا ليش؟ لانه ما حلق اللي فيه تشبه وفيه الرواية الحلق - [00:33:30](#)

نعم قال رحمه الله فصل في كون تغيير الشيب بصبغة او بصبغة سنة. طيب ايش راايكم نقف على هذا ها اي ريحني يفصل اللي بعده

التعلق فيه بعد بعد نقف - [00:33:44](#)

اه نعتذر منكم جميعا ولعل فيما اخذناه بركة نسأل الله عز وجل يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. وصلي اللهم على نبينا

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:34:06](#)